

فقه العبادات - مالكي

1 - أن يكون كثير اللحم لقوله تعالى : { ذلك ومن يعظم شعائر الله فإنها من تقوى الله } [393] القلوب { (1) } ونهو على ترتيب الأفضلية (2) : الإبل ثم البقر ثم الضأن ثم المعز لما روى الإمام أحمد عن ابن عباس Bهما قال : " أهدى رسول الله A في حجة الوداع مائة بدنة نحر منها ثلاثون بدنة بيده ثم أمر عليا فنحر ما بقي منها " (3) ويؤخذ من فعله A أن مباشرة النحر باليد أفضل إلا للضرورة فيستنب من يذبح عنه بشرط أن يكون مسلما لأن الكافر لا مدخل له في القرب . ويقدم الذكر من كل نوع على الأنثى وإلا يقدم السمين على غيره